

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

اللجنة الأولى

الجلسة ٢٧

المعقودة يوم الثلاثاء

٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩١

الساعة ١٥:٠٠

نيويورك

الدورة السادسة والأربعين
الوثائق الرسمية

١٩٩١

محضر حرفى للجلسة السابعة والعشرين

(الفلبين)

السيد أوردنير

الرئيس :

(نائب الرئيس)

المحتويات

- النظر والبت في مشاريع القرارات المتعلقة بجميع بنود نزع السلاح في جدول الأعمال
(تابع)

- برامج العمل

Distr. GENERAL
A/C.1/46/PV.27
14 November 1991

ARABIC

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

نظراً لغيب الرئيس ، تولى الرئاسة نائب الرئيس ، السيد أورديز (الفلبين) .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٣٠

البنود ٤٧ إلى ٦٥ من جدول الأعمال (تابع)

النظر والبت في مشاريع القرارات المتعلقة بجميع بنود نزع السلاح في جدول الأعمال
الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لممثل الأرجنتين ،

الذي سيعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.9 .

السيد غارسيا موريتان (الأرجنتين) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) :

بوصفه رئيس المؤتمر الاستعراضي الثالث للاطراف في اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين الاسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمّية (التكسينية) ودمير تلك الاسلحة ، أود أن أعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.9 ، الذي يبيّن العمل الذي أنجزه المؤتمر الاستعراضي بشأن حالة تنفيذ الاتفاقية منذ المؤتمر الاستعراضي الأخير .

مشروع القرار هذا ، المفتوح بباب المشاركة في تقديمها لجميع الدول الاطراف ، يلاحظ مع الارتياح قيام المؤتمر الاستعراضي الثالث للاطراف ، في ٣٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، باعتماد إعلان ختامي بتوافق الآراء .

وفي هذا الصدد أود أن أشير إلى أن الإعلان الختامي يمثل في رأيي إسهاماً ملمساً في تعزيز الاتفاقية ويسهل معالجة بعض أحكامها الهامة بشكل أكثر شمولاً وتفصيلاً . وأشير بوجه خاص إلى المقررات المعتمدة في المجال الهام لتدابير بناء الثقة . وفي هذا الصدد فإن الإعلان الختامي غنيّ عن الإيضاح .

وفيما يتعلق بالتحقق ، وهو الميدان الذي ينصب عليه اهتمام المجتمع الدولي بشكل خاص ، فإن المؤتمر الاستعراضي الثالث اتخذ خطوة نحو الأمام بإنشاء فريق مخصص من الخبراء الحكوميين ، سيقوم خلال بضعة أشهر بتحليل الجوانب العلمية والتكنولوجية لميدان لم تتمكن فيه الاتفاقية لغاية الان من الوفاء بمتطلبات جميع أطرافها .

وبالطبع ، لو توفر لدينا قدر أكبر بقليل من الشجاعة لاستطعنا المضي قدماً بعزم أكبر في هذا الميدان . ولكن واقع المفاوضات وال الحاجة إلى التوفيق وضعنا قيوداً على ما كان ممكناً في الواقع ، مع أن البعض كانوا يرغبون في تعجيل العمل .

ويبرر مشروع القرار المعروض الان على اللجنة الاولى الجوانب الاساسية للقرارات المعتمدة من جانب الدول الاطراف ، التي شرعت ، مع بدء أعمال فريق الخبراء الحكوميين ، بعملية نشيطة لبناء الثقة والتحقق . كما أنه يشير إلى المساعدة الكبيرة المقدمة من ادارة شؤون نزع السلاح في الامم المتحدة ، التي ستواصل القيام بدور في عملية المتابعة للمؤتمر . ولا شك في أن إسهام تلك الادارة ستكون له أهمية لا تقدر بشمن في هذا المجال .

والجدير بالذكر أن تكاليف هذه الممارسة ستتحملها بالطبع الدول الاعضاء . وفي ضوء المعوبات المالية للأمم المتحدة ، سيكون من الأفضل دوما توفير أموال المساعدة لإدارة شؤون نزع السلاح قبل فترة لا تقل عن ستة أسابيع من بدء الانتهاء المطلوبة .

وأود في هذا الصدد أن أعرب عن امتناني للذين شاركوني في الجهد الذي اضطلاعنا به في جنيف في ١يلول/سبتمبر الماضي : السفير لانغ ، ممثل النمسا ، رئيس لجنة وثائق التفويض ، والسفير واгинيميكرز ، من هولندا ، رئيس اللجنة العامة ، والسفير تسو ، ممثل هنغاريا ، رئيس لجنة الصياغة . وأود أيضاً أن أعرب عن امتناني للأمين العام للمؤتمر الاستعراضي ، السيد سامي بو ، الذي قاد فريق الأمانة بكفاءة عالية . وأشكر أيضاً وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح ، السيد ياسوشي أكاishi ، على مساعدته ومشورته ، وكذلك ممثل الأمين العام السيد سوهرا ب خيرادي .

إن المجتمع الدولي بحاجة متزايدة إلى مكوك قانونية فعالة لحمايةه من الخطر الكلي لأسلحة التدمير الشامل . وقد ركز المؤتمر الاستعراضي الثالث ، في اضطلاعه بمهامه ، على النمط الأكثر رعباً من جميع أنماط أسلحة التدمير الشامل ، وهي الأسلحة البيولوجية . وقد دلل المؤتمر بذلك على ما لهذه الاتفاقية من أهمية كبيرة وعلى إمكانية أن تصبح أكثر قوة في المستقبل .

إن عملنا لم ينته بعد . ويجب في الحقيقة أن يستمر . ومشروع القرار المعروض الان على اللجنة يمثل المحرك الذي يمكن أن يعطي الزخم للمقررات الموضوعية التي اعتمدتها الدول الاطراف . ولذلك فإننا على ثقة بأن اللجنة الاولى مستعدة مشروع القرار هذا بتتوافق الآراء .

السيد كنيون (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

إن هذه هي المرة الأولى التي أخاطب فيها اللجنة الأولى ، أود أن أعرب ، بالثانية عن وفد المملكة المتحدة ، ومن خلالكم ، سيدي ، عن تهانينا الحارة لرئيس اللجنة الأولى على توليه منصبه ، ولكم أيضا ولبقية أعضاء مكتب اللجنة على انتخابكم لمناصبكم . وإنني أؤكد تأييد وفد بلادي الكامل لكم .

وأود أيضا أنأشكر السيد ياسوشي أكاشي ، وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح ، وأمين لجنتنا ، السيد خيرادي ، وموظفيه على دعمهم لاعمال هذه اللجنة .

أما وقد استمعنا منذ لحظات إلى ممثل الأرجنتين ، الذي ترأَّسِ المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الاطراف في اتفاقية حظر الاسلحة البيولوجية والتكتسنية ، وهو يقدم مشروع القرار المتصل بذلك المؤتمر ، يبدو لي أن هذه هي اللحظة المناسبة لأن أدلني ببيان بناء على تعليمات من حكومتي . وأود أن أكرر هنا إعلانا صدر لأول مرة في ذلك المؤتمر ، في ٢٧ أيلول/سبتمبر .

عندما انضمت الحكومة البريطانية إلى بروتوكول جنيف لعام ١٩٣٥ ، كانت لديها تحفظات تتعلق ، في جملة أمور ، بالاحتفاظ بحقها في أن ترد بالمثل إذا استُخدِمت الأسلحة البيولوجية ضد المملكة المتحدة . وقد تخلَّت المملكة المتحدة عن البحث الهجومية في مجال الأسلحة البيولوجية منذ الخمسينات . ومنذ ذلك الوقت ، كانت بحوث المملكة المتحدة موجَّهةً كليًّا نحو الدفاع . وعند الانضمام إلى اتفاقية الأسلحة البيولوجية ، أضفت المملكة المتحدة طابعاً تشريعياً على أحكامها في المملكة المتحدة من خلال قانون الأسلحة البيولوجية لعام ١٩٧٤ .

ويسعدني أن أقرَّ أنه في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، أعلنت الحكومة البريطانية عن عزمها على أن تسحب ذلك الجزء من تحفظها على بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها وللموائل البكتريولوجية ، الموقَّع في جنيف في عام ١٩٣٥ ، والذي احتفظت فيه المملكة المتحدة بحقها في الرد بالمثل إذا استُخدِمت الأسلحة البيولوجية ضد المملكة المتحدة .

ويعبِّر ذلك القرار عن الالتزام المستمر من جانب الحكومة البريطانية بأحكام بروتوكول جنيف لعام ١٩٣٥ واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكتسنية لعام ١٩٧٢ التي تحظر على التوالي استخدام وتطوير وإنتاج وتغذين تلك الأسلحة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لممثل البرازيل ،

الذي سيعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.29 .

السيد أراوجو كاسترو (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية^٢) :

بالنيابة عن وفود الأرجنتين ، واسبانيا ، وألمانيا ، وأوروغواي ، وبيراو ، وفرنسا ،

وكندا ، والهند ، وهنغاريا ، والبرازيل ، يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.29 ، الخامس بنقل التكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية .

إن موضوع مشروع القرار يعتبر مواتيا في توقيته كما أن نصه بسيط . ولقد أشار الأمين العام في تقريره عن أعمال المنظمة إلى دورة الجمعية العامة الخامسة والأربعين ، في عام ١٩٩٠ ، إلى أهمية الاستفادة بلا قيود من مزايا العلم والتكنولوجيا الحديثة دون أن يؤدي ذلك إلى سباق تسلح نوعي يقوّض الاستقرار على المعid الاقليمي ، بل ويهدد الأمن العالمي . وفي هذا الصدد ، اقترح الأمين العام :

"إن يقوم المجتمع الدولي ببذل جهد خاص لإيصال المسائل الهامة التي ينطوي عليها هذا الأمر وبوضع مبادئ توجيهية واضحة ومتضمنة تكون مقبولة للجميع" . (A/45/1 ، ص ٣٦)

وأكّد الأمين العام السيد خافيير بيريز دي كوييار مرة أخرى هذه السنة في تقريره إلى دورة الجمعية العامة السادسة والأربعين على هذا الموضوع ، بقوله :

"ويعد تأمين انتظام تدفقات التكنولوجيا ، التي توجد حاجة ماسة إليها ، إلى البلدان النامية ، بدون أن يؤدي ذلك إلى انتشار الأسلحة ، مسألة ذات أهمية كبيرة ، وما يلزم هو وضع صيغة للتعاون تتنطوي على استعداد أكبر من قبل البلدان المنشائية لتلبية احتياجات البلدان النامية من العلم والتكنولوجيا للأغراض السلمية ، إلى جانب افتتاح حقيقي للجهات المستفيدة فيما يتعلق باستخدامها الشهائـي" . (A/46/1 ، ص ١٤)

وفي القرار ٦٢/٤٥ باء ، المتّخذ بتوافق الآراء ، أوصت الجمعية العامة هيئة نزع السلاح بأن تدرج على جدول أعمالها في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩١ بنداً معنوـناً "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الامن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة" . وبالتالي ، قررت هيئة نزع السلاح في دورتها التنظيمية المعقودة في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠ ، تشكيل الفريق العامل الرابع لتناول هذا البند من جدول الأعمال .

١٩٩ الموضعية لهيئه نزع السلاح ، حدد الفريق العامل أربعة
، النظر وأنها ستسمح بإجراء مداوله منظمه اثناء السنوات الثلاث
ـ . وهذه الجوانب الأربعـ او البند الفرعية الأربعـ هي :
ـ تكنولوجيا وأثرها على الامن الدولي ، والعلم والتكنولوجيا من
ـ العلم والتكنولوجيا في المجالات الأخرى ذات الصلة ، ونقل
ـ ذات التطبيقات العسكرية .

افتتحت الأولية اثناء دورة ١٩٩١ في مناخ بناء للفاية ، وقد شملت
أربعة مفاجئه بشأن الجوانب المختلفة للموضوع قيد النظر . وكما
العامل الرابع بشأن هذا البند من جدول الاعمال ، اعتُبرت هذه

مناقشات بالغة التفعـ . فقد أظهرت هذه المناقشات أن الفريق
نحاما تلك العقبات الأساسية التي تكتنف ولايته ، وهي ولاية معقدة
ولا تخلو من التحديات ، فهي تشمل من المسائل ما لم تسبق
ـ "ـ في مداولات منتظمة للأمم المتحدة" . (A/46/42 ،

))

ـ بالبند الفرعـ المتصل بنقل التكنولوجيا الرفيعـ ذات التطبيقات
ـ الاهتمام بالاستمرار في العمل بشأن هذا الموضوع :
ـ سرعاـة ذلك الاقتراح الذي يطالب بوضع قواعد ومبادئ توجيهـية
ـ يقبلـ عالمـي لتنظيم عمليـات النـقل الدولـي للـتكنـولوجـيات
ـ كـحالـة عدم إعاـقة هذه القـوـاعد للـوصـول إلى منـتجـاتـ التـكـنـوـلـوـجـياتـ
ـ ذاتـهاـ وـدرـايـتهاـ فيماـ يـتعلـقـ بالـاغـرـافـ السـلمـيـةـ" . (A/46/42 ،

))

ـ اـحـاتـ آخرـ متـصلـ بـالمـوضـوعـ ، وـردـتـ عـلـىـ نحوـ كـافـ فيـ تـقـرـيرـ
ـ تـعـيـ اـعـتمـدـهـ بـتوـافـقـ الـأـرـاءـ فيـ جـلـسـتـهـ الـحادـيـةـ عـشـرـ ، فيـ ١٠ـ آـيـارـ /ـ

مايو ١٩٩١ . والطابع الموضوعي والبناء للعناصر الواردة في التقرير يدل دلالة كاملة على أن هذا الموضوع قد جاء في حينه .

واسمحوا لي بأن أقول بضع كلمات عن نص مشروع القرار A/C.1/46/L.29 . تشير أول فقرتين من الديباجة إلى تقرير هيئة نزع السلاح وإلى تقرير الفريق العامل الرابع . والفقرة الثالثة من الديباجة تستعير من الصيغة الواردة في تقرير ذلك الفريق العامل ، وبالتحديد فيما يتعلق بمعاملة النظر في ذلك المحلول في المستقبل في مسألة نقل التكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية . والفقرة الرابعة من الديباجة تكرر الاشارة إلى جانبين من جوانب تنظيم نقل التكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية ، لا وهما المقتضيات المشروعة لمياثة السلم والأمن الدوليين ، وضرورة لا يحول هذا التنظيم دون الوصول إلى التكنولوجيا الرفيعة للأغراض السلمية . وفي الفقرة ١ من المنطوق ، تطلب الجمعية العامة إلى هيئة نزع السلاح أن تواصل النظر في البند في عام ١٩٩٢ ، بغية اختتام أعمالها بشأن هذا الموضوع في دورتها لعام ١٩٩٣ . وتدعى الفقرة ٢ من المنطوق الدول الأعضاء إلى جعل المعلومات والتعليقات ذات الصلة بهذا الموضوع متاحة ، مع مراعاة الترتيبات والقوانين واللوائح ذات الصلة . والفقرة ٣ من المنطوق ، وهي آخر فقرة ، تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، آخذا في اعتباره المعلومات والتعليقات الواردة من الدول الأعضاء .

وكما يتضح من النص ، فإن مشروع القرار إجرائي أساسا ، وهدفه الرئيسي هو إبراز أهمية الموضوع وتجميع المدخلات الازمة لإثراء النقاش في هذا الصدد . وفي هذا السياق ، ورغم أن المعلومات والتعليقات الواردة من الدول الأعضاء سيقدم عنها الأمين العام تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها التالية ، فإن تقديم هذه الآراء في وقت مبكر أمر ينبغي تشجيعه حتى يمكن إتاحة المشروع الأولي للتقرير لجميع الوفود في وقت مبكر قبل دورة هيئة نزع السلاح الموضوعية لعام ١٩٩٣ .

وأخيرا ، أود أن أشدد على أهمية موضوع مشروع القرار هذا وأن أؤكد طبيعته التعاونية والروح البناءة التي قدم بها . إن قائمة مقدمي مشروع القرار ذاتها تشهد على تلاقي المصالح بين البلدان في مختلف المناطق والمجموعات . وإن نص مشروع القرار لم يجن الفوائد من مساهمات مقدميه فحسب بل أيضا من مساهمات الوفود الأخرى المهتمة التي كانت اقتراحاتها موضع ترحيب من مقدمي مشروع القرار .
ويأمل مقدمو مشروع القرار A/C.1/46/L.29 . اعتماده دون تصويت .

السيد غارسيا موريتان (الأرجنتين) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : لقد عرض السيد أراوجو كاسترو ، ممثل البرازيل ، قبل لحظات مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/46/L.29 . وشدد من بين جملة أمور على أهداف مقدمي مشروع القرار بشأن مسألة متى تすべき مسألة مطالبة متساوية .

وفي هذا الصدد ، قيل الكثير عن الاشار الايجابية ، وفي بعض الحالات ، عن الاشار الاقل ايجابية ، المترتبة على الاكتشافات العلمية والتقدم العلمي . وقد ذكر عن حق أيضا أن التكنولوجيا لها موقف محايد من الاستخدام الذي قد تُسرّع من أجله . لذلك نرى أن تبادل الآراء والافكار المتعلقة باستخدامات ما يسمى بالأهداف الثنائيّة للتكنولوجيا ومراقبتها يستحق النظر الكامل والمناسب .

ونعتقد أن التعاون الدولي النشط والوصول المتكافئ إلى التكنولوجيات الرفيعة من شأنهما أن يعزّز بدرجة كبيرة من التنمية الاقتصادية والاجتماعية وييسّرها ، وأن يساعد في الوقت نفسه في زيادة الثقة الدولية وبناء الأمن .

إن هذه الاعتبارات تبين لنا ، في جملة أمور ، الحاجة إلى الحصول على توافق آراء دولي يمكن من التوصل إلى اتفاق بشأن وضع مبادئ توجيهية متوازنة تأخذ في الحسبان الجوانب الناشرة عن استخدام الثنائيّة التي تكنولوجيا ، وفي الوقت نفسه لا تلحق ضررا بتنقل هذه التكنولوجيا أو بالمتطلبات الاقتصادية والصناعية المشمولة في ذلك .

ومما لا شك فيه أن بالإمكان التوفيق بين إرساء تدابير مناسبة لبناء الثقة ، تستهدف تعزيز الأمن الدولي وبين القيام بموردة متبادلة بأعمال تكميلية ترتكز على نظام يقوم على التعاون ونقل المعلومات وتبادلها بشأن التكنولوجيا الرفيعة . وبهذه الروح يأمل وفدي أن يمثل مشروع القرار A/C.1/46/L.29 مساهمة تساعد في بناء توافق الآراء ذاك .

لذلك ، وعلى الرغم من أن التعليقات والمعلومات الواردة من الدول الأعضاء ستقدم ، على ما نأمل ، إلى الجمعية العامة في دورتها المقبلة من خلال الأمين العام ، سيكون من المفيد للغاية إذا قدمت في أقرب وقت ممكن ليتسنى توفيرها للوفود في الدورة المقبلة لهيئة نزع السلاح .

السيد رودريغيز (أوروغواي) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أود أن

أبدي بضع ملاحظات تأييداً لمشروع القرار A/C.1/46/L.29 المععنون "نقل التكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية" ، الذي عرضه توا ممثل البرازيل ببلاغة ووضوح كبيرين ، والذي يسعد وفدي أن يكون من بين المشتركين في تقديمه .

إن مسألة نقل التكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية هي حتماً مسألة معقدة . فهي تنطوي على أمور تتعلق بحرية الوصول إلى التكنولوجيا الرفيعة من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتدفق الحر للبضائع والخدمات ، وكذلك تنفيذ مبدأ الدفاع المشروع عن النفس . ولابد أن يضاف إلى هذا الطبيعة غير المادية للتكنولوجيا والمعوبات المتأصلة في استخدامها الثنائي .

إلا أن هذا التعقيد لا يمكن أن يجعلنا نتجاهل تواتر الاشارة إلى الموضوع فيما يتعلق بالسلم والأمن والاستقرار الدولي . فكما بيّنت التجربة الأخيرة في أزمة الخليج ، ربما تكون التكنولوجيا عنصراً مزعزاً للاستقرار وباعثاً على عدم التوازن على الصعيدين العالمي والإقليمي .

ويتطرق الأمين العام في تقريره السنوي إلى المسألة بموردة مناسبة ومنطقية جداً عندما يشير إلى ضرورة ضمان التدفق المنظم للتكنولوجيا إلى البلدان النامية

دون أن يؤدي هذا إلى انتشار الأسلحة . وفي هذا الصدد نعتقد أن المجتمع الدولي كله يتشارط القلق فيما يتعلق بهذه الظاهرة .

وقد تم التشديد على ذلك في المناقشة المضمونية التي أجرتها الفرق العامل الرابع التابع لهيئة نزع السلاح برئاسة السفير أراوجو كاسترو ، ممثل البرازيل ، والتي بدأ فيها بتحليل موضوع لم يطرق من قبل على الإطلاق في أي مناقشة منتظمة في الأمم المتحدة . لقد بدا جلياً أنه كان هناك اهتمام بدراسة هذه المسألة بمزيد من التفصيل وبالاقتراح المتعلق بوضع قواعد ومبادئ توجيهية مقبولة عالمياً لنقل هذه التكنولوجيات . ونعتقد أن القواعد الوطنية والترتيبات الدولية القائمة تمثل أساساً مفيداً جداً للنظر العام في هذا الموضوع .

وفي رأينا أن مشروع القرار A/C.1/46/L.29 المعروض الان على اللجنة يأخذ في الحسبان جميع هذه الاعتبارات ، كما أنه ينطوي على مزية التشديد على مسألة نقل التكنولوجيا الحساسة . ونرى أيضاً أنه يتميز بتناول المسألة بطريقة واقعية . إنها طريقة مناسبة لتكاملة المناقشة الجماعية في هيئة نزع السلاح ببيانات وآراء وطنية . ويأمل وفدي في اعتماد مشروع القرار هذا دون تصويت .

السيدة ماسون (كندا) (ترجمة هجوية عن الانكليزية) : أود أن أتكلّم بشأن البندين ٥١ و ٥٣ من جدول الأعمال ، وبصورة خاصة فيما يتعلق بالوثيقة A/C.1/46/L.4 التي تحمل عنواناً مزدوجاً هو "وقف جميع التجارب التجريبية النووية" و "الحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية" .

في البيان الاستهلاكي الذي أدلّيت به في هذه اللجنة ، ذكرت الوفود بالاولوية العليا التي مابرحت كندا توليها لهدف أسامي من الاهداف الكندية لتحديد الأسلحة وهو : إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية . وقد أشرت إلى العمل المفيد الذي اضطلع به في مؤتمر نزع السلاح والرامي إلى تحقيق هذا الهدف ؛ وأشارت أيضاً إلى أهمية قيام الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي باتخاذ خطوات فورية ترتكز عليها التحديدات الحالية للتجارب ، بفتحية التوصل إلى مزيد من التدابير المفدية إلى فرض حظر قابل للتحقق الفعال على جميع التجارب التجريبية النووية .

وفي دورات سابقة للجنة الأولى عملت كندا بشكل وثيق مع استراليا ونيوزيلندا ، وبقية المقدمين لمشروع القرار ، في صياغة واحد من مشروع القرارين اللذين تعتمدما اللجنة عادة بشأن موضوع معااهدة الحظر الشامل للتجارب النووية . وهذا العام شارك وفد كندا بنشاط في صياغة مشروع القرار A/C.1/46/L.4 ، ونحن نرحب بحرارة بتوصل مجموعة مقدمي مشروع القرارين إلى نص واحد لمشروع قرار يدعو إلى عقد معااهدة للحظر الشامل للتجارب . وتشاطر كندا في الرأي الذي أعرب عنه السفير أوبراين ، ممثل نيوزيلندا قائلاً :

"يمثل مشروع القرار A/C.1/46/L.4 جهداً حقيقياً للغاية بهذه جميع

المعشين لتشجيع نهج عملي إيجابي" . (A/C.1/46/PV.25 ، ص ٨)

لهذه المسألة الصعبة . ويحدونا الأمل في أن يشجع اعتماد مشروع القرار على بذلك المزيد من الجهود واتخاذ خطوات محددة نحو تحقيق هدف عقد معااهدة للحظر الشامل للتجارب النووية .

برنامج العمل

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : كما يذكر الأعضاء ، فقد بيّن

الرئيس في اجتماع سابق للجنة إنه ستعمماليوم ورقة غير رسمية تتضمن قائمة بكل مشاريع القرارات المتعلقة ببنود نزع السلاح ، تم ترتيبها في مجموعات مناسبة .

وبعد مشاورات مكثفة أجريتها مع مكتب اللجنة ، بوسعي الآن أن أقدم إلى اللجنة ورقة توضح البرنامج المقترن من جانب الرئيس وتتضمن قائمة بمشاريع القرارات هذه في مجموعات مختلفة . وأعتقد أنه يجرى تعميمها الآن .

وكما يدرك الممثلون ، فقد تم استخدام نمط معين خلال الأعوام الماضية ، فيما يتعلق بعملية تجميع مشاريع القرارات في مجموعات . وقد أخذ هذا النمط بعين الاعتبار عندما تولى أعضاء مكتب اللجنة مهمة تجميع مشاريع القرارات المختلفة على أساس أكثر المعايير المتاحة منطقية وعملية ، بما في ذلك المواضيع المعنية إلى الحد المستطاع عملياً .

وفي هذا الصدد ، أود أن أؤكد من جديد أن مكتب اللجنة قد استرشد في هذه المهمة برغبته في تيسير وتعجيل أعمال اللجنة بغية ضمان الاستفادة بشكل فعال وكفوء من الوقت والموارد المتاحة في إدارة المؤتمرات خلال هذه المرحلة من عمل اللجنة . وفيما يتصل ببرنامج العمل والجدول الزمني لاتخاذ الاجراءات بشأن مشاريع القرارات ، وعلى أساس ما تم العمل به سابقا ، تعتمد الرئاسة الانتقال باسرع وقت ممكن من مجموعة إلى أخرى حسب الترتيب ، بعد البت في كل مجموعة .

إلا أننا باتباع هذا الأسلوب ستحتفظ ، بطبيعة الحال ، بالقدر المطلوب من المرونة . وكلما تسعى للرئاسة تحديد الأيام التي سيتم فيها تناول أية مجموعة معينة ستقوم بإبلاغ اللجنة بذلك .

والاسلوب الذي سيتبع أثناء مرحلة اتخاذ القرارات بشأن كل مجموعة على حدة هو أن تناح للوفود أولا فرصة تقديم مشروع القرار أو الإدلاء بأية بيانات تعتبرها ضرورية فيما يتعلق بمشاريع القرارات المدرجة في المجموعة ، باستثناء تعليم التصويت . وبعد ذلك ، سيسعى للوفود التي ترغب في توضيح موافقها أو تعليم تصويتها إزاء أي مشروع من مشاريع القرارات - أو جميعها - في مجموعة معينة ، أن تقوم بذلك قبل البت فيها . وبعد أن تبت اللجنة في مشاريع القرارات الواردة في مجموعة معينة ، ستتمكن الوفود من توضيح موافقها أو تعليم تصويتها إذا ما رغبت في القيام بذلك . وبطبيعة المضي قدما بعمل اللجنة بشكل منهجي وكفوء ، نحن الوفود على الإدلاء ببيان واحد قدر المستطاع حول مشاريع القرارات الواردة في مجموعة معينة سواء كان ذلك لتوضيح موافقها أو تعليم تصويتها .

هل لي أن اعتذر عن اللجنة توافق على برنامج العمل والإجراءات التي أوضحتها

للتو ؟

إذا لم أسمع اعتراضا ، سأعتبر أن اللجنة توافق على برنامج العمل المقترن والإجراءات التي بيّنتها .
تقرر ذلك .

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٥/١٦